



بسم الله الرحمن الرحيم

جلسة علمية مع الشيخ د. محمد بن عمر بازمول - حفظه الله - (١)

**السؤال الأول:** مسألة تغطية الرأس في دخول الحَمَام، هل ورد دليل؟

**الشيخ:** إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فهذه المسألة -مسألة تغطية الرأس حال دخول الحَمَام- يذكرها بعض الفقهاء، ولكن لا أعلم لها دليلاً من الكتاب ولا من السنة، بل الكثير من الأحاديث التي وردت في دخول الرسول -عليه الصلاة والسلام- أو في ذهابه إلى أماكن قضاء الحاجة لم تذكر أنه كان يتكلف تغطية الرأس، نعم ورد أثر في تغطية العورة حال دخول المسبح أو البركة عن الحسن بن علي وعن غيره، وذكره المجد ابن تيمية في كتابه «المتقى من الأحكام» قال: (لأنّ للماء سُكَّاناً)، أما أنه يُغَطَّى الرأس وكذا؛ فهذا لا أعلم له أصلاً لا من الكتاب، ولا من السنة، والله أعلم.

**السؤال الثاني:** شيخنا هنا سائل يقول: فضيلة الشيخ، ما رأيكم بدراسة المتون الفقهية؟

وهل لها إيجابيات أو سلبيات؟ نرجو منكم بيانها.

**الشيخ:** دراسة المتون الفقهية، هذا السائل يسأل عن المتون الفقهية؛ يعني المختصرات

التي يضعها العلماء في مسائل مذهب معين، يعني مثلاً مثل «زاد المستقنع» في المذهب الحنبلي، مثل «متن أبي شجاع» في مذهب الشافعية، «مختصر خليل» في مذهب المالكية، مثل «متن الهداية» عند الحنفية، هذه المختصرات يسأل الأخ: هل لها إيجابيات أو سلبيات؟

(١) كانت هذه الجلسة بمدينة جدة بتاريخ ٦-٣-١٤٢١ هـ.

أقول: هذه المختصرات أهل العلم فيها على قولين:

١- من أهل العلم من يذمُّها ولا يحث عليها، بل يقول: إنها أضرتَّ الفقه الإسلامي، ومن الذين تكلموا في هذا: الشيخ محمد بن الحسن الحَجَوِي في كتابه المسمى بـ: «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي»، ونقل هناك نقولاً طويلاً عن ابن خلدون من «المقدمة» عن أثر هذه المختصرات الفقهية (المتون الفقهية) على طالب العلم، وآثارها السلبية كثيرة، من ذلك؛ الأمر الأول: أنها تجعل من حفظها يرتكز على عبارة صاحب المتن الفقهي ولا يشتغل في الغالب بفهم ونظر، فيستفرغ جهده كله في المتن، فعنده إذا سمع المسألة يقول هذا الجواب خطأ والصواب على أساس المتن، فيكون الرجوع إلى المتن الفقهي الذي هو من كلام البشر.

الأمر الثاني: أنها تحرمه بركة حفظ الآيات الدالة على الحكم، والأحاديث، وبالتالي تحرمه بركة العلم الحقيقي الذي يقوم على استنباط الحكم من الآية ومن الحديث.

الأمر الثالث: أن هذه المتون من يركز عليها يكون غالب حاله التقيد بالمذهب.

الأمر الرابع: أن طالب العلم إذا كان لديه قريحة وسيولة في الذهن للحفظ عليه أن يستغرق هذه القريحة وهذه السيولة في حفظ الأحاديث، وفي حفظ الآيات.

الأثر الخامس لها: أنها غير الطريقة التي جرى عليها السلف الصالح -رضوان الله عليهم-.

٢- ومن أهل العلم من يرى أن هذه المختصرات الفقهية (المتون الفقهية) لها إيجابيات ومحاسن.

فمن الإيجابيات؛

الأمر الأول: حصر مسائل المذهب.

الأمر الثاني: إعلام الطالب بالقول الراجح في المذهب.

الأمر الثالث: أنه تكثر الشروح على مثل هذه المتون، وبالتالي يسهل على الطالب تطلب

المسائل.

الأمر الرابع: دراسة الفقه على غير هذه المتون تحرم الطالب من أخذ النظرة الكلية في

مسائل الباب من الأبواب الفقهية.

فيفقد هذه المزايا من لا يبني فقهه على أساس المتون الفقهية.

**والمقترح:** أن يهتم طالب العلم بحفظ متون آيات الأحكام، وأحاديث الأحكام،

ويدرس الفقه على أساس الآيات والأحاديث والأدلة، ونجعل البرنامج المسائل بحسب

ترتيب هذه الكتب، ولذلك الطالب السعيد الذي يُيسّر له الله ﷻ شيخاً يشرح له مثل هذه

المتون على أساس الدليل مع الترجيح والموازنة، إذا تحصّل طالب العلم من يشرح له مثل هذه

المتون الفقهية على أساس الترجيح والموازنة بين الأدلة؛ فقد حصّل خيراً كثيراً استطاع عن

طريق المتن الفقهي أن يحوّل المسائل في الباب الفقهي، واستطاع عن طريق الشيخ أن يحرّر

هذه المسائل.

**تنبيه:** قول بعضهم: (من لم يطلب الأصول فاته الأصول)، ويحملها على المتون الفقهية؛

هذا خطأ، من لم يطلب الأصول فاته الأصول، الأصول يعني الكتاب والسنة، فاتك الوصول

أي لم تصل إلى فقه الكتاب والسنة، ولا الفقه الصحيح، وإلا يلزم على هذه الكلمة لو فهمناها

بأن المراد بها المتون الفقهية أنّ الأئمة كلهم الذين درسوا على غير متون فقهية ما وصلوا

وحرّموا، وهذا خطأ، ولذلك أقول: من طلب الأصول؛ أي الكتاب والسنة وكلام الصحابة

والإجماع والقياس، وطلب المسائل وعلمها على هذه الأصول؛ كان له الوصول، ومن حرم

هذه الأصول حرم الوصول.

وأما قولهم: (من حفظ المتن حاز الفنون)؛ فأقول: هذه المتن إذا كانت هي قال الله وقال رسوله؛ فعلى الرأس والعين، من حفظها حفظ الفنون، أما إذا كانت المتن هي من كلام البشر؛ فإنما يعنون بها حفظها أي حفظ ترتيبها وما هو فيها، لكن لا يعني حفظه وصوله إلى الثمرة والغاية المقصودة من العلم الشرعي، وهي فقه معاني الكتاب والسنة ومن ثم العمل بهما، لنيل رضا رب العالمين سبحانه، والله أعلم.

**السؤال الثالث:** فضيلة الشيخ: يقول ذكرت -حفظك الله- أنه لا يلزم أن يتبحر الطالب في علوم الآلة، ولكن ما هو المدى المطلوب من كل علم مثل النحو واللغة والمصطلح؟ وبأي العلوم يبدأ الطالب؟ وماذا يفعل من لم يجد من يعلمه؟

**الشيخ:** أنا قيّدْتُ كلامي، قلت يطلب من هذه العلوم ما يحتاجه لفهم القرآن والسنة، فالمدى المحدد هو ما يحتاجه من هذه العلوم لفقه القرآن وفقه السنة النبوية، هذا هو المدى، وقد يفوت طالب العلم في أحيان كثيرة تحصيل علوم الآلة، ثم يفتح عين ويغمض عين يلاقي نفسه صار أستاذًا في الجامعة (مثلاً) وما عنده هذه العلوم؛

هنا أهل العلم ينصحون أنه لا يغادر مسألة من مسائل العلم تعرض له إلا بتعلّم ما تحتاجه من علوم الآلة، فيأخذ علوم الآلة على سبيل الجزئيات، يجد نفسه بعد مدة اكتملت لديه علوم الآلة، معنى هذا الكلام أننا لا نطلب من طالب العلم الشرعي أن يكون مثلاً في النحو كسيبويه، لا يا أخي، يكفيك من علم النحو ما تستطيع به أن تقيم فقهك للكتاب والسنة بصورة صحيحة مقبولة، فمثلاً: يكفيك كتاب «التحفة السنية شرح الآجرومية»، يكفيك «شرح قطر الندى وبل الصدى» يعني يكفيك من هذا العلم، ما نريد زيادة التبخر فيه، لأنك لن تستفيده في دراستك الشرعية.



[قال أبو بكر بن مجاهد: كنت عند أبي العباس ثعلب، فقال: يا أبا بكر، اشتغل أهل القرآن بالقرآن ففازوا، واشتغل أصحاب الحديث بالحديث ففازوا، واشتغل أهل الفقه بالفقه ففازوا، واشتغلت أنا بزيد وعمرو؛ فليت شعري ماذا يكون حالي في الآخرة!]<sup>(١)</sup>.

يتحسّر أن عمره انقضى في مثل هذا، أنه ما استفاد من هذا العلم يعني شيئاً مثل ما يستفيدة الناظر في الكتاب وفي السنة والمتفقه فيهما. هذا مع أهمية علم اللغة التي نزل بها القرآن العظيم.

أمّا بأي العلوم يبدأ الطالب؟

يبدأ بهذه العلوم يعني بأقربها إلى القرآن والسنة، وهي اللغة والنحو، ثم الأقرب فالأقرب، والبلاغة، الأقرب فالأقرب، يطلب منها.

أمّا ماذا يفعل من لم يجد له شيخاً يشرح له هذه العلوم؟

قلت له: الحل أنك إذا جئت تبحث مسألة من مسائل الفقه، أو مسألة من مسائل التفسير، أو مسألة من مسائل الحديث، تحتاج إلى علم باللغة، أو كذا؛ لا تغادرها حتى تعلم ما يتعلق بها من اللغة، أو من النحو، أو من البلاغة.

مثلاً: افرض طالب علم ما تيسّر له شيخ يُدرّسه علوم الآلة، وجد شيخاً يُدرّسه الفقه، ويُدرّسه الحديث، فمشى معه وجد نفسه بعد مدة ما عنده علوم آلة، ماذا يصنع؟ أقول: حينما تأتي إلى مثل مسألة فقهية مبنية على أساس أن هذا الحديث يقتضي الوجوب لأنه تضمن أمراً، تذهب إلى كتب الأصول، وقرأ ما يتعلق بباب الأمر، وحرّرتي تدل الصيغة على الوجوب؟ وما هي صيغ الأمر الدالة على الوجوب؟ و... إلى آخره، وطبّقها على المسألة، فتأخذ علم الآلة على سبيل الجزئيات شيئاً فشيئاً إلى إن ييسر لك.

(١) «نزهة الألباء في طبقات الأدباء» (ص: ١٧٥).

وهناك مسائل من مسائل العلم جامعة، تَطْلُبُها وبحثها يجعل للطالب جولة كبيرة في مسائل العلوم؛ فمثلاً:

مسألة القراءة خلف الإمام، هذه من المسائل التي إذا غاص فيها الطالب وناقش أدلتها والاختلافات فيها يجد نفسه دخل في دلالات لغوية، ودلالات نحوية، ودلالات أصولية، ودلالات عقدية، دلالات كثيرة، مثلاً تجدهم يقولون حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» <sup>(١)</sup> يقتضي بطلان صلاة من لم يقرأ بفاتحة الكتاب، وذلك لأنَّ النفي إذا تسلَّط على الذات اقتضى عدم الوجود من الجهة الصادر عنها، فلما قال الرسول ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»، فهذا نفي تسلَّط على ذات الصلاة من الجهة الشرعية، أي فلا صلاة شرعية لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، فأنت تذهب تراجع باب النفي في النحو، ودلالاته، وآلته، وصيغته، وما يتعلق به، وتتقن هذا، ثم تأتي لتطبيق الكلام في هذه المسألة، تمشي قليلاً يأتيك مبحث الناسخ والمنسوخ، هذه المسألة من جوامع المسائل إذا خُضَّتْها كمسألة تدريبية ستجد نفسك قد ضبطت جملة كثيرة من مسائل العلم، والله أعلم.

**السؤال الرابع:** يقول فضيلة الشيخ: ما هو التأصيل العلمي في أصول التفسير مرتبة من الأصغر إلى الأكبر؟ وكذلك ما هو التأصيل العلمي في كتب التفسير؟

**الشيخ:** والله أخاف أننا نقحم كلمة (التأصيل) كثيرة، مثل ما يستعمل بعضهم (منهج أهل السنة والجماعة) هكذا يدخلها في أي موضوع، أنا أحاول أجاب على السؤال بطريقة إن شاء الله تؤدي إلى المعنى المقصود.

التأصيل بالنسبة للتفسير أن تبدأ في تفسير القرآن الكريم بالقرآن الكريم، وبالسنة، وتفسر الآية بحسب ما جاء في الآية، وبما جاء في الحديث، هذه أفضل طرق التفسير وأعلىها،

(١) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً. أخرجه البخاري تحت رقم (٧٥٦) ومسلم حديث رقم (٣٩٤).

فإنَّ ما أجمله الله في مكان فصله في مكان آخر، وإنَّ وظيفة رسول الله ﷺ أن يُبين للناس ما نُزل إليه، فإذا جاء حديث يُفسَّر آية، أو جاءت آية تُفسَّر آية؛ فهذه أفضل طرق التفسير.

ثم بعدها تفسير الآية بكلام الصحابة -رضوان الله عليهم-، لأنهم أعلم الناس بما نزل من القرآن وبمواضع نزوله.

يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحدا هو أعلم بكتاب الله مني، تبلغه الإبل، لركبت إليه) <sup>(١)</sup>.

هذا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وعبد الله بن عباس رضي الله عنه تكلم في تفسير القرآن، ولحقته بركة دعوة الرسول ﷺ: «اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل» <sup>(٢)</sup>.

وهكذا كبار الصحابة رضوان الله عليهم.

ثاني طرق التفسير: أن يُفسَّر القرآن بحسب كلام الصحابة رضوان الله عليهم.

ثالث طرق التفسير: أن يُفسَّر القرآن الكريم بحسب مدلولات اللغة، بشرط أن لا يخالف

التفسير اللغوي ما جاء في الشرع من كلام الرسول ﷺ ومن كلام الصحابة، تُفسَّر الآية بحسب المدلول اللغوي، بشرط ألا يخالف تفسير الصحابة وتفسير الرسول ﷺ أو مدلولات الشرع الأخرى، ولا تصير إلى التفسير اللغوي مع وجود التفسير بالطريقة الأولى، أو بالطريقة الثانية، يعني لا تلجأ إلى تفسير القرآن بحسب ما جاء في اللغة وقد وجد عندك تفسيره من جهة القرآن، أو من جهة الحديث، أو من جهة كلام الصحابة، وإلا فالواجب عليك أن تعتمد

(١) أخرجه مسلم تحت رقم (٢٤٦٣).

(٢) أخرجه أحمد تحت رقم (٢٣٩٧). قال محققو المسند: «إسناده قوي على شرط مسلم» اهـ.



ما جاء من تفسيره في القرآن، أو ما جاء من تفسيره عن كلام الرسول ﷺ، أو ما جاء من تفسيره عن كلام الصحابة، فإن أوردت تفسيراً لغوياً عليك أن تورد التفسير اللغوي بما لا يخالف مخالفة تضاد ما جاء عن الصحابة وعن الرسول ﷺ وما جاء في تفسير القرآن بالقرآن. هذه الثلاثة طرق هي أفضل طرق التفسير على هذا الترتيب، ولا يصار إلى المرتبة التي بعدها إلا بعد خلو المرتبة التي قبلها.

ثم طالب العلم عليه أن يكثر من مراجعة كتب التفسير، وأفضلها، أفضل كتب التفسير على الإطلاق؛

تفسير أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة (٣١١) هجرية.

ثم ملخصه في الجملة: تفسير ابن كثير.

هذان الكتابان هما أفضل كتب التفسير التي نعلمها موجودة الآن بين الناس في المكتبة، الجامعة بين التفسير بالمأثور وبالدراية، كتاب ابن جرير الطبري، وكتاب ابن كثير. ويتلوها تفسير البغوي.

ثم هناك الكتب المصنفة في التفسير بالمأثور المجرد، مثل تفسير ابن أبي حاتم، مثل تفسير عبد الرزاق، مثل تفسير «الدُر المنثور» للسيوطي، هذه التفاسير في التفسير بالمأثور المجرد التي لم يدخل فيها المفسر برأيه ولا بكلامه، كل دوره أنه جمع لك ما أثير في تفسير الآيات من كلام الرسول ﷺ، ومن كلام الصحابة، ومن كلام التابعين، وساقه لك، هذه أيضاً كتب تفسير مهمة ولا يستغني عنها طالب العلم، وخلاصتها وخلاصة ما فيها ما يخرج إن شاء الله عن كلام الطبري في تفسيره رحمه الله، مع زيادات من الحافظ ابن كثير في تفسير الدراية.

**السؤال الخامس:** يقول فضيلة الشيخ الرجاء إعادة توضيح الفقرة الرابعة في مقامات

النظر في المسائل: سلامته من المعارض.

**الشيخ:** طالب العلم إذا نظر في أي مسألة علمية لا بُدَّ أن ينظر فيها من خلال هذه

المقامات:

الأول: مقام النظر في ثبوت الدليل.

الثاني: مقام النظر في صحة دلالة الدليل.

الثالث: مقام النظر في صحة سلامة الدليل من الناسخ.

الرابع: مقام النظر في سلامة الدليل من المعارض، أحياناً تأتي أحاديث متعارضة، أو آية

تخالف حديث، أو حديث يخالف آية، فهنا لا بُدَّ للمتفقه أن ينظر بين هذه الأحاديث

المتعارضة، أو الأحاديث المعارضة لآيات، أو نحو ذلك، ويُطبَّق ما يسميه العلماء بقاعدة

(مختلف الحديث ومشكله) ما هي قاعدة مختلف الحديث ومشكله؟

القاعدة: إذا تعارض نصان وكانا في درجة القبول؛

فإنَّ على الناظر أن ينظر في التوفيق والجمع بينهما.

فإن لم يتيسر له الجمع والتوفيق بينهما؛ نظر في التاريخ، فيجعل المتأخر ناسخاً للمتقدم.

فإن لم يعلم التاريخ صار إلى الترجيح، فرجح بين هذه النصوص.

المرحلة الرابعة: إن لم يمكنه الترجيح توقَّف. ولا نعلم مسألة علمية نستطيع أن نقول:

إنَّ التوقف صير إليه فيها، أو هو المتعين فيها من جميع أهل العلم.

إذا: الأحاديث المختلفة أو الآيات والأحاديث المختلفة تُطبَّق فيها هذه القاعدة، إذا

جاءك حديثان مختلفان تنظر هل يمكن الجمع والتوفيق بينهما؟

فإن أمكن الجمع والتوفيق بينهما صرت إليه، ولا تقول بالنسخ، ولا تقول بالترجيح، تقول: أنا أصير إلى الجمع والتوفيق، لماذا قدّم العلماء الجمع والتوفيق على القول بالنسخ وبالترجيح؟ لأنك بالجمع والتوفيق تعمل بالنصين، بينما في الترجيح والنسخ لا تعمل إلا بنص واحد، لأمر آخر أيضًا، قالوا: لأن الأصل عدم النسخ، فلا يصح أن يصير الإنسان إلى القول بالنسخ مع إمكان الجمع والتوفيق.

خذوا الأمثلة على هذا كثيرة، يعني مثلاً: حديث الرسول ﷺ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ، إِلَّا فِيْمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ»<sup>(١)</sup>؛

وثبت عن الرسول ﷺ ما يدل على جواز صيام يوم السبت إذا كان الصائم لا يقصد تخصيص يوم السبت، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن كريب مولى ابن عباس، أخبر أن ابن عباس، وناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ بعثوه إلى أم سلمة، يسألها الأيام كان رسول الله ﷺ أكثر لها صيامًا؟ قالت: يوم السبت والأحد، فرجعت إليهم، فأخبرتهم وكأنهم أنكروا ذلك، فقاموا بأجمعهم إليها، فقالوا: إنا بعثنا إليك هذا في كذا وكذا، وذكر أنك قلت: كذا وكذا، فقالت: صدق، إن رسول الله ﷺ أكثر ما كان يصوم من الأيام يوم السبت والأحد، كان يقول: «إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالَفَهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) عن الصماء بنت بسر، رضي الله عنها، مرفوعاً. أخرجه أحمد في «المسند» (٦ / ٣٦٨)، والترمذي حديث رقم (٧٤٤)، وأبو داود حديث رقم

(٢٤٢١)، وابن ماجه حديث رقم (٢٧٢٦). والحديث حسنه الترمذي، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٤ / ١١٨).

(٢) أخرجه البخاري تحت رقم (١٩٨٥)، ومسلم تحت رقم (١١٤٤).

(٣) أخرجه ابن خزيمة تحت رقم (٢١٦٧).

- إجماع أهل العلم أنَّ الإنسان المسلم لو نذر أن يصوم يوم مقدم فلان، فصادف يوم قدومه يوم سبت أنَّ الواجب عليه أن يوفي بنذره.

- ما جاء في النصوص من أنَّ الرسول ﷺ كان يصوم الأيام البيض، ومعلوم أنَّ الأيام البيض هي اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، ولا تخلو في شهر من الشهور أن يكون منها يوم سبت، ومع حرص الرسول ﷺ ومداومته على صيامها لم ينقل أنه ﷺ أفطر يوماً منها لأنه صادف يوم سبت.

- نقل أيضاً عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- الترغيب المطلق في صيام يوم عاشوراء، وصيام يوم قبله، ولا يخلو يوم عاشوراء أن يكون في سنة من السنوات هو يوم سبت، أو ما قبله يوم سبت.

- أيضاً ثبت عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- الترغيب الصيام يوم الوقفة، والصيام يوم الوقفة قد يصادف أن يكون يوم سبت.

فهذه النصوص كلها تعارض الحديث الأول الذي يدل على تحريم صيام يوم السبت؛ فإذا قلت: أنا أعمل بالتحريم وأترك هذه الأحاديث؛ فأنت رجّحت وعملت بحديث واحد، وأهملت الأحاديث الأخرى. وصرت إلى الترجيح مع إمكان الجمع والتوفيق. إذا قلت: هذا منسوخ.

فأقول لك: ما الدليل على النسخ؟ ما الدليل على أنَّ هذا الحديث متأخر وأنَّ هذه الأحاديث متقدّمة؟ لا دليل على النسخ.

إذا ليس أمامك إلا الجمع والتوفيق، الجمع والتوفيق له عدة طرق؛ إما أن تقول كما كان يقول الألباني أولاً، وكما يقول الجمهور: النهي محله فيمن تقصّد أن يصوم يوم السبت لخصوص يوم السبت، أما من صام يوم السبت لا لخصوص أنه يوم سبت؛

فهذا لا حرج فيه، فيحمل حديث النهي على من أراد التخصيص، وهنا نكون طبقنا قاعدة أصولية تقول: النص العام قد يأتي مخصصه متصلاً به، وقد يأتي مخصصه منفصلاً عنه، فحديث الرسول ﷺ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ»، اشتمل على نهى عام مع مخصص متصل وهو «فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ»، «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ» هذا نهى عام حصص منه جواز أن تصوم ما افترض عليك، «إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ» هذا المخصص المتصل، وجاءت الأحاديث الأخرى ودلت على تخصيص آخر لعموم النهي، فكانت هذه الأحاديث من باب التخصيص المنفصل، فاجتمع في فقهما لهذا الحديث عام حصص بمخصص متصل، وبمخصص منفصل، فنطبق فنقول: لا يحرم على المسلم أن يُحصص صيام يوم السبت إلا فيما افترض عليه، فإنه يجب عليه في كل يوم سبت في شهر رمضان أن يُحصص بنيته صيام يوم السبت لأنه من شهر رمضان، أما أن يأتي المسلم ويقول أنا أريد أن أصوم غداً لأنه يوم السبت بخصوص يوم السبت أقول له: لا، لا ما يجوز، هذا ما يجوز، لكن أن تصوم الأيام البيض ويصادف منها يوم سبت، أو أن تصوم يوم عاشوراء ويصادف يوم سبت أو اليوم الذي قبله يوم السبت، أو أن تصوم يوم الوقفة ويصادف يوم سبت؛ هذا يجوز، فهذا يجوز عملاً بالأحاديث الأخرى، فهنا طبقنا المقام الرابع؛ وهو مقام السلامة من المعارض، طبقنا قاعدة مختلف الحديث.

**السؤال السادس:** يا شيخ يقول هنا الرجاء إعطاؤنا بعض أسماء الكتب التي يتدنى بها طالب العلم في جميع الفنون.

**الشيخ:** مثل ما قلت لكم في المحاضرة أو في الأصل آخر المحاضرة: إعطاء برنامج تفصيلي بالكتب ترى قضية تختلف من شخص إلى شخص؛



**فمثلاً:** أضع «تفسير ابن كثير»، وكثير من المبتدئين لا يستطيعون أن يفهموا منه، وأيسر منه تفسير البغوي. فيصير البغوي، ثم ابن كثير، ثم الطبري، يترقى بذلك طالب العلم. جميع كتب ابن تيمية وكتب ابن قيم الجوزية مهمة. جميع كتب الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، والشيخ الألباني من الكتب المهمة التي عليه أن يعتني بها.

كتاب «اللمع» للشيرازي من الكتب المهمة في أصول الفقه ومفيد جداً. كتاب «روضة الناظر» بحاشية ابن بدران مهمة، هذا في أصول الفقه. «ملحة الإعراب» وشرحها كذلك مهم، كتاب «التحفة السنية في شرح الأجرومية» مهم، «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» لابن هشام من الكتب المهمة في اللغة والإعراب والنحو ونحوها.

«الإتقان في علوم القرآن» من الكتب المهمة في علوم القرآن، وتهذيبه الذي عملته «التهذيب والترتيب للإتقان في علوم القرآن»، من الكتب المهمة أيضاً في علوم القرآن. «تدريب الراوي شرح مختصر النواوي»، «علوم الحديث مقدمة ابن الصلاح» من الكتب المهمة في المصطلح، «شرح الألفية» للسخاوي من الكتب المهمة في المصطلح. «تهذيب التهذيب»، «تقريب التهذيب»، «لسان الميزان»، «ميزان الاعتدال»، «الجرح والتعديل»، «التاريخ الكبير»، في علم الرجال والجرح والتعديل. كل كتب العلم كتب مهمة.

الكتب الستة: كتاب البخاري، كتاب مسلم، كتاب أبي داود، كتاب الترمذي، كتاب النسائي، كتاب ابن ماجه، وشروحه، وما كتب حولها، كلها مهمة. أفضل شروح البخاري «فتح الباري».

أفضل شروح الترمذي «تحفة الأحوذى».

أفضل شروح أبي داود «عون المعبود».

أفضل ما كتب على سنن ابن ماجه «حاشية السندي».

أفضل ما كتب على النسائي، «حاشية السندي»، و«حاشية السيوطي» عليه.

«موطأ الإمام مالك» أفضل شروحه «التمهيد» إذا تيسر، وإلا شرح الزرقاني مفيد جداً.

«مسند الإمام أحمد» مع الكتب المحققة والمخرجة. الطبعة المحققة تحقيق شعيب

الأرنؤوط ومن معه من المحققين، هذا كتاب مهم.

«صحيح ابن حبان» الطبعة المحققة المخرجة في (١٨) مجلد، هذا كتاب مهم.

الحقيقة، ترتيب هذه الكتب، لكل طالب بحسبه؛ فما يصلح لطالب أن يبتدىء به قد لا

يصلح لغيره، والناس يتفاوتون، فكل إنسان ينظر في هذه الكتب، ويضع هو لنفسه منهجاً

وبرنامجاً يسير عليه في هذه الكتب.

وإذا كان لك مع الكتاب شيخ فهذا من الخير ومن السعد الذي يسّر الله عز وجل لك،

شيخ يشرحه لك ويفسره لك ويحل لك عبارته، ويبين لك ما فيه؛ فهذا من السعد الذي ساقه

الله لك.

تحصيل العلم عن طريق الأشرطة التي تشرح الكتب، هذه من الأشياء المفيدة اليوم.

الشيخ ابن عثيمين له أشرطة في شروح كثير من كتب العقيدة، وله أشرطة في شرح بعض

كتب النحو، وله شرح بعض كتب الحديث.

هذا أيضاً من طرق تحصيل العلم، استمع لها، بل هذه من الأشياء التي الله عز وجل

يسّر لها لكم لم تكن ميسرة للناس من قبلكم، الواحد وهو ماشي في السيارة في طريق طويل

يضع الشريط كأنه قرأ عشرة عشرين ثلاثين صفحة مع حلها في ساعة ونصف يسمعها في الشريط، هذه أيضًا من طرق تحصيل العلم، وفهمها.  
ولا أستطيع أن أضع برنامجًا مُرتَّبًا، يصلح لكل أحد.  
إنما نقول لكل طالب ينظر ما تيسَّر له من هذه الكتب التي أوصى بها أهل العلم، ونصحوا بها، يضع له برنامجًا.

وبصفة عامة كتاب «زاد المعاد»، «شرح السنة» للبغوي، «العقيدة الطحاوية» مع شرحها؛ مهم أن ينتبه لها الطالب ويقرأها، سواء في أول البرنامج في نصفه في آخره، لكن هذا أرى أنها كتب مهمة.

ففي «زاد المعاد» تمر على جميع أبواب الشرع بطريقة مفصلة مبينة واضحة، تتعلم الفقه، وتتعلم الحديث، وتتعلم السيرة، وتتعلم أحكام وأشياء كثيرة جدًا.  
«شرح السنة» للبغوي نفس الطريقة يعلمك عقيدة، يعلمك فقه، يعلمك تفسيرًا، يعلمك حديثًا، يعلمك أشياء كثيرة.

هذه الكتب من الكتب المهمة الكبيرة السهلة التي ننصح كل طالب علم أن يدمن النظر فيها، ويطالع فيها، فقط والله أعلم.

**السؤال السابع:** يا شيخ، هل هذا حديث: «الدال على الخير كفاعله»؟

**الشيخ:** نعم، هذا حديث صحيح؛ عن أبي مسعود الأنصاري، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني أبدعَ بي (يعني هلكت دابتي) فاحملني، فقال: ما عندي، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه مسلم تحت رقم (١٨٩٣).

**السؤال الثامن:** يقول: في هذا العصر قد يتعذر على كثير من طلاب العلم أن يأخذوا

هذا كاملاً عن الشيوخ، فماذا يفعلوا في هذه الحالة؟ يقول: وهذه المسألة لا تظهر ظهوراً كاملاً في غير هذه البلاد التي لا يتوفر فيها العالم المتفرغ بتخريج طلابه، وإجازاته.

**الشيخ:** الحقيقة أنَّ تحصيل العلم أو تحصيل شرح الكتاب على الشيخ من الأشياء المهمة

إذا يسَّرها الله لطالب العلم. وإن لم يتيسر له، وانقطع به الطريق ما استطاع أن يواصل فعله أن يُسدّد ويقارب ويحاول إكمال هذا النقص الذي صار له، وهذا الأمر ليس بيده ماذا يصنع! إنما عليه أن يُسدّد ويقارب ويتجه إلى الله عز وجل أن يعينه ويوفقه ويلهمه التوفيق والهدى والرشاد والسداد.

**السؤال التاسع:** يقول هل صحيح في الشريعة هذا المفهوم؛ وهو مفهوم الفصل بين

الأصوليين والمحدثين، هو أننا لا نأخذ إلا من المحدثين، وأن الأصوليين لا يرجع إليهم الرجاء التفصيل في هذا الموضوع الخطير.

**الشيخ:** نعم هو فعلاً خطير، فأقول: لا يصح الفصل بين الفقه وبين الحديث، أو بين

الأصول وبين الحديث، إذ أنك لو نظرت في كتب الأصول المطولة التي تذكر الأدلة على مسائل الأصول تجدهم يستنبطون قواعدهم في الأصول من الآيات والأحاديث وآثار الصحابة -رضوان الله عليهم-، هذه طريقتهم في كتب الأصول، معنى هذا الكلام أن المحدث الذي يعتني بالقرآن وبالحديث، وبكلام الصحابة -رضوان الله عليهم- هو يعلم من خلال تصرفاتهم ودلالاتهم، هذه الأصول، يعلم أن الأمر يدل على الوجوب، وأن النهي يدل على التحريم، يعلم أن العام يخص، قد يأتي ما يخصه، وأن المطلق قد يأتي ما يُقيده، ويعلم أن العام ينبغي أن يحمل على المخصص إذا جاء له مخصص، وأن المطلق ينبغي أن يحمل على مقيده إذا جاء له مقيد، يعلم دلالات اللغة، وما تتضمنه من معاني.

المُحَدَّث يعلم كل هذه الأمور إن شاء الله.

وبالتالي مفهوم الفصل هذا يراد به خلخلة العلم الشرعي، وبالتالي صرف طلاب العلم الشرعي عن الغاية، ما عندنا في علم الشريعة شيء اسمه علم أصول بعيد عن الحديث، وبعيد عن القرآن، أو عن كلام الصحابة، ولا عندنا من يتفقه في حديث الرسول، وكلام الله، وكلام الصحابة -رضوان الله عليهم- بدون أن يكون لديه علم بالأصول، أنا أزعّم أن كبار الصحابة -رضوان الله عليهم- وأهل الفتوى منهم يتكلمون بكلام على أساس الأصول، وهذه الأصول تجري في لسانهم وفي كلامهم بالسليقة بحسب لغتهم وحياتهم ومشاهداتهم لأحوال الشرع وقرائن التشريع؛ فكانوا يفهمون هذه الأمور بالسليقة، فكان الواحد فيهم يتكلم ويراعي كل أمور الأصول وقواعد الأصول سليقة بطريقة عادية، وهكذا أئمة الحديث، وطالب الحديث حينما يجلس لتعليم الناس، ينبغي أن يُعَلِّمهم كلام الله وكلام رسول ﷺ وآثار الصحابة، وبناء المسائل على ذلك، وهذا هو محل عناية الأئمة السابقين، ولا تجد عندهم طريقة المتكلمين في الأصول.

أول كتاب ألف في الأصول كتاب الإمام الشافعي الموسوم بالرسالة، الأصل فيه أن عبد الرحمن بن مهدي كتب إلى محمد بن إدريس الشافعي يقول له: اكتب لي كتاباً أجعله أصلاً لي في التفقه في القرآن والسنة، فأرسل له محمد بن إدريس الشافعي رسالة في هي هذا الكتاب المسمى بالرسالة، سمي بالرسالة؛ لأنَّ الإمام محمد بن إدريس الشافعي أرسله جواباً لعبد الرحمن بن مهدي في طلبه دلالة على الأصول التي يفهم بها القرآن والسنة، اقرؤوا كتاب الرسالة كله آيات وأحاديث، بيان أن القرآن الكريم قد يأتي باللفظ العام ويريد به الخصوص، ثم يقول قال الله تبارك وتعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آد] عمران: ١٧٣، قال لهم الناس المقصود رجل واحد، وأخبر الرسول أنَّ المشركين جمع، فأطلق لفظاً



عامًا، وأراد خاصًا، وبدأ يذكر قواعد في الأصول على هذه الطريقة من القرآن ومن الحديث، ثم يذكر بعد ذلك على طريقة الحوار والنظر في أحاديث، واختلاف أقوال الصحابة وتطبيقها والرد وكذا، هذه كتب الأصول الأولى، ولذلك أنا أحلتكم على كتاب «اللمعة» للشيرازي من ضمن الكتب؛ لأنها تتميز بمثل هذه الميزة مع وضوح المفاهيم عنده، فهو يقول هذا مذهب أهل السنة، وهذا ما ذهب إليه الأشاعرة، فيجعل أهل الأشاعرة غير أهل السنة، وواضحة عنده مفاهيم أهل السنة والجماعة في كثير من المسائل، ويبنى مسائل الأصول على أساس الأدلة من القرآن ومن السنة، فلا نستطيع أن نقول أن هناك فصلاً بين الأصول وبين الحديث والتفسير؛ وإنما الأصول وسيلة الفهم للقرآن وللغة، وهي مأخوذة ضمناً من كلام الصحابة -رضوان الله عليهم- وفقههم للقرآن وللغة النبوية.

مثلاً أعطيتكم قاعدة: قال الله تبارك وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَهْلُ الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله: المتشابه كل ما احتيج في فهمه إلى غيره، والمحكم كل ما لا يحتاج في فهمه إلى غيره؛ فعند الإمام أحمد بن حنبل العام المخصص لأنك تحتاج فهم التخصيص إلى غير النص العام، فهذا من المجل الذي يحتاج إلى بيان هذا من المتشابه، أشار الله عز وجل إلى كل هذه الأمور بالمحكم وبالمشابه، كلها داخلة تحت هذه الأمور، هذا كلام من علم الأصول ولا ما هو كلام من علم الأصول؟ مبني من نفس الآية ولا لا! هذا الإمام المحدث تكلم، يقول مثلاً: هذا الحديث منسوخ، هذا كلام في الأصول؛ لأن باب النسخ من أبواب أصول الفقه، وهكذا، فلا نستطيع أن نفصل.

نعم يتفاوت أهل العلم في ملكاتهم، وما يظهر عليهم فنقول: هذا العالم في الأصول أقوى منه في الحديث، أو في الفقه أقوى؛ لأن هذه مواهب الله عز وجل يَسَّرُها للناس كُلِّ بحسب ما أراد الله ﷻ.

وليس باللازم أنَّ كل كلام يقوله من كانت ملكته في الفقه أن كل كلام يقوله في الفقه صحيح، وليس باللازم أن كل كلام يقوله من ملكته في الحديث قوية أن كل كلام منه في الفقه ضعيف؛

فالقضية كلها مدارها على اتِّباع الدليل.

احرصوا على اتِّباع الدليل، وتأدَّبوا مع المشايخ في طلب الدليل، لا يفهم البعض من كلامي هذا أنني حينما أقول اتِّباع الدليل أنك تقل أدبك على المشايخ في طلب الدليل تأدب معهم في طلب الدليل وفي أن تأخذ الدليل منهم على كل كلام هم يقولونه ويطرحونه بأدب وباحترام.

انظر ما جاء عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد، دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم.

فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكئ.

فقال له الرجل: يا ابن عبد المطلب. فقال له النبي ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ.

فقال الرجل للنبي ﷺ: إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك؟ فقال: سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ.

فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، الله أرسلك إلى الناس كلهم؟

فقال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟

قال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟

قال: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟

فقال النبي ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة

أخو بني سعد بن بكر<sup>(١)</sup>.

أقر الرسول ﷺ ضمام بن ثعلبة على مطالبته بالدليل! أقره، صار في كل قضية يقول: الله

أرسلك؟ يقول: نعم، نعم، إلى آخره، وإقرار الرسول ﷺ فيه دلالة على المشروعية. ولكن

ينبغي أن يكون ذلك بأدب وتوقير للعالم، لأن العلماء ورثة الأنبياء.

**السؤال العاشر:** يقول: يا شيخ بينت وأوضحت كثيراً مما يتعلق بالعلم، فجزاك الله خيراً،

ولكن ما حاجتنا إلى مكارم الاخلاق؟

**الشيخ:** كلامنا كله فيها، كلامنا الآن في أغلب القضايا يدور حول هذا الباب، ومكارم

الأخلاق الرسول ﷺ قال: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ»<sup>(٢)</sup>، ومعنى هذا الحديث أن كل

ما أمر رسول الله ﷺ به، وكل ما جاء به رسول الله ﷺ به؛ هو في حقيقته يحقق مكارم

الأخلاق؛ ابتداءً من الطهارة والوضوء، وكذا، انتهاءً إلى منامك أو ما تصنعه حين الدفن،

وحين كذا، إلى آخره، كل هذا من مكارم الأخلاق.

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٦٣).

(٢) عن أبي هريرة ؓ أخرجه أحمد تحت رقم (٨٩٥٣) بلفظ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ». والبخاري في «الأدب المفرد» تحت رقم (٢٧٣)، وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد»، وفي «سلسلة الأحاديث الصحيحة» حديث رقم (٤٥). وقال محققو المسند: «صحيح» اهـ.

مثلاً تتوضأ، وتتطهر، وتزيل عنك النجاسة لكي تقف مع إخوانك فلا تضرهم بنجاسة، أو بريح خبيثة، أو.. إلى آخره، تصلي في صف واحد القوي مع الضعيف، الغني مع الفقير، الطويل مع القصير، الأبيض مع الأسود إلى آخره في صف واحد: ﴿يَبْنِيْٓءَادَمَ حُدُوْا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ﴾ [الأعراف: ٣١]، فتحرص على الزينة، علّمك السلام، السلام من مكارم الأخلاق، علّمك أدب الضيافة، كل ما أمر به رسول الله ﷺ من حكمه الأساسية تحقيق مكارم، وهو العلم الذي ندعو إليه، فطالب العلم يحتاج حاجة أكيدة إلى الأدب.

وأول الأدب يكون مع العلماء المشايخ الذين تتحصل عنهم العلم، ثم أدبك مع الناس حولك، ولذلك كان السلف -رضوان الله عليهم- كانوا يحثون طالب العلم أن يتعلم الأدب قبل أن يتعلم طلب العلم، أو أن يتعلم العلم، تتعلم كيف تأتي إلى الشيخ؛ الأم تنصح ولدها إذا ذهبت إلى الشيخ اصنع كذا، الصق ركبك به، تصغي إليه انتبه هذا من أدب الطالب مع الشيخ، إذا حضرت عند الشيخ لا تصنع كذا، لا تنام في الدرس، افعل كذا، هذه كلها من آداب الطالب مع الشيخ في حلقة العلم، وكانوا يعلمون أولادهم هذا الأدب قبل أن يتعلموا العلم، ويجعلونه مرقاتهم إلى تعلم العلم.

**السؤال الحادي عشر:** يقول السائل: فضيلة الشيخ، ذكرت في إجابة على سؤال مضى أنّ بعض أهل الحديث مثل عبد الرزاق الصنعاني وقع في التشيع، فهل كل من وافق المبتدعة وأهل الأهواء في عدد من المسائل هل يلحق بهم؟ بينوا لنا، ووالله إنّنا نشهد الله في حبكم فيه، وجزاكم الله خيراً.

**الشيخ:** أحبك الله الذي فيه أحببني. وأشهد الله عز وجل على حبكم وعلى حب طلاب العلم جميعاً، ونسأل الله ﷻ أن يجمعنا وإياكم تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله.

أما بالنسبة لسؤال الأخ؛ يسأل يقول ما ذكرناه في المحاضرة من أن الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني وقع في التشيع، يقول السائل: هل مجرد موافقته لهم في بعض المسائل تجعلنا ننسبه إلى التشيع؟

الجواب: أنا قلت وقع في التشيع، ووقع الإمام في التشيع لا يعني بالضرورة أن نقول عنه إنه شيعي، إنما وقع منه ما نُسِبَ إليه ما نُسِبَ به إلى التشيع، ونسبة الرجل إلى مذهب من المذاهب؛ ما دام منهجه الأصلي وطريقه الأصلي اتّباع الكتاب واتّباع السنة على ضوء فقه السلف، على ضوء فهم السلف الصالح. فما وقع منه من تشيع الأصل أنه وقع فيه عن طريق الخطأ؛ لأننا حينما نقول عن رجل ما إنَّ هذا الرجل يتبع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح لا نعني بذلك أنه لا يقع في خطأ، وإلا يلزم من ذلك أن كل من وقع في خطأ من أهل العلم أخرجناه عن أن يكون من أهل الحديث، وإنما نقول: ينظر إلى حال الرجل؛ فإذا كان أمره وحاله وديده اتّباع الكتاب والسنة على ضوء فقه السلف، ثم خرجت منه مثل هذه المقولات التي وافق فيها أهل التشيع، أو وافق فيها أهل مذهب من المذاهب المخالفة للسنة؛ فإننا نقول هو من أهل الحديث، وأخطأ في هذه المسألة وافق فيها أهل هذا المذهب، فقد وقع في نوع من التشيع في هذا الباب، وإلا هو من أهل الحديث، وهذا الأمر ما له ضابط بعدد مسائل معينة أو بطريقة معينة، إنما النظر فيه إلى الأصل والطريقة التي عليها هذا الرجل.

ومثلاً: عندكم الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، هذا الرجل كتابه «فتح الباري» ينادي ويصيح بأنه من أهل الحديث، وبأن منهجه منهج أهل الحديث، بل هناك مواضع ذمَّ فيها الأشاعرة، وقال هذه من بقايا الاعتزال في مذهب الأشعري وتكلم عن الأشاعرة، هل يجوز لنا أن نقول لأن ابن حجر أوّل بعض الصفات باجتهاد أخطأ فيه؛ فاته أجر، هل يجوز لنا أن



نقول لأن ابن حجر أول في بعض الصفات، وقال كذا، وقال كذا في هذه المواطن: أنه أشعري!  
لا، نقول هو على طريقة أهل الحديث، وأخطأ في هذه المسائل.

كذا الصحابة - رضوان الله عليهم - والتابعين كان يقع منهم خطأ، يُحْطَى بعضهم بعضاً،  
ولا يلزم من هذا التخطيء نسبة الذي أخطأ ووقع في الخطأ إلى مذهب مردي، بل هو على  
طريقة أهل الحديث وهو من أهل الحديث، فليس لدينا مسائل معينة نقول: هذه المسألة أو  
هذا العدد من المسائل إذا لم يمش الطالب عليه أو وقع فيه خرج به عن أهل السنة والجماعة،  
عندنا الأصل الواحد وهو اتباع السبيل الذي كان عليه الرسول ﷺ، وأخرج الترمذي عن  
عبد الله بن عمرو قال ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذَوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى  
إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عِلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى  
ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَرَّقَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً. قَالُوا:  
وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»<sup>(١)</sup>.

فمن كان على ما كان رسول الله ﷺ عليه وأصحابه؛ فهو من أهل السنة والجماعة مهما وقع  
[منه من تقصير في الطاعات، والوقوع في المعاصي، أو المخالفات العقدية التي لا تخرجه عن  
حد الإسلام].

(١) أخرجه الترمذي حديث رقم (٢٦٤١). وقال: «هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ» اهـ. ويشهد له ما أخرجه  
أحمد تحت رقم (١٢٤٧٩) عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً،  
وَخَلَصَتْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، تَهْلِكُ إِحْدَى وَسَبْعُونَ فِرْقَةً، وَتَخْلُصُ فِرْقَةٌ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ تِلْكَ  
الْفِرْقَةُ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ». قال محققو المسند عن حديث أنس: «صحيح لغيره» اهـ.

وهذا ينبني على أصل آخر؛ وهو: هل يجوز أن يدخل الاجتهاد في مسائل الاعتقاد؟  
أقول: نعم، أقر ابن تيمية حصول الاجتهاد في المسائل العلمية، فقد يقع أن يجتهد الإنسان  
في مسألة ويخطئ وهو من أهل الحديث وهو من أهل السنة ويخطئ في مسألة من مسائل  
الاعتقاد، ولا يخرج ذلك عن أن يكون من أهل السنة، وقيسوا على هذا.

**السؤال الثاني عشر:** ما قوله فيمن يقول: إنَّ كلَّ مُحَدِّث فقيه، وليس كل فقيه مُحَدِّث؟

**الشيخ:** أنا أقول: إنَّ هذه العبارة عبارة شيطانية، ما هي حقيقة، نهايتها في النهاية إبطال  
الأخذ عن أهل العلم لأنك إن مشيت بها فقلت إنَّ هذا الرجل مُحَدِّث ليس بفقيه لا أخذ من  
علمه ما دام تكلم في الفقه، ستجد من يقول لك بعد فترة: وهذا الرجل فقيه ليس بمُحَدِّث، لا  
تأخذ من فقهه، لأنه لا فقه بدون حديث، وهكذا تجد نفسك مع الأيام قد تركت الأخذ عن  
أهل العلم؛

هذه كلمة لا ننصح بتداولها، ولا بأخذها، قد يكون لها معنى حقيقي بمعنى أنه قد يكون  
مرادك أنَّ هذا الرجل مُحَدِّث ليس بفقيه أي أن ملكته الحديثية أقوى من ملكته الفقهية، أقول  
لك: نعم، قد يصح هذا، لكن لا أثر لها من جهة الترجيح في المسائل؛

فليس كل ما قاله من قيل عنه: إنه فقيه ليس بمُحَدِّث حق.

وليس كل ما قال من قيل عنه: إنه مُحَدِّث وليس بفقيه حق.

إنما النظر للدليل، أما أن تتكلم بهذه الطريقة وقصدك طرح كلام العلماء، وطرح أهل  
العلم، فإنَّ هذا سيتسلسل، ويؤدي إلى طرح كل كلام أهل العلم، لأنَّ هذا مُحَدِّث وليس بفقيه،  
وهذا فقيه وليس بمُحَدِّث، وهذا مفسر وليس بمُحَدِّث، وهذا مُفسِّر ليس بفقيه، فيخرج  
صاحب هذا في النهاية عن العلم بالكلية.

أقول: قولهم فلان مُحَدَّث ليس بفقيه؛ إن أراد بها مُحَدَّث بمعنى أن ملكته الحديثية أقوى من ملكته الفقهية، وأراد فقط هذا المعنى دون الزيادة، فهذا حق لا بأس به، وإن قال: مُحَدَّث ليس بفقيه ومراده اطراح كلامه جميعه سواء وافق الدليل أو ما وافق الدليل بدعوى أنه مُحَدَّث وليس بفقيه؛ فهذه كلمة شيطانية تؤدي إلى معاني باطلة شديدة البطلان وخطيرة جدًا، والله أعلم.

**السؤال الثالث عشر:** ثبوت الدليل وصحته وسلامته من المعارض؛ كيف نطبقها على

حديث النبي ﷺ: «لَا عَدْوَى»؟

**الشيخ:** ذكرت أن مقامات النظر في الدليل لطالب العلم أربعة:

أولاً: ينظر في ثبوت الدليل.

ثم بعد ذلك ينظر في صحة الاستدلال.

ثم بعد ذلك ينظر في سلامته من الناسخ.

ثم بعد ذلك ينظر في سلامته من المعارض.

مثال: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ».

فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال إبلي، تكون في الرمل كأنها الظباء، فيأتي البعير الأجرب

فيدخل بينها فيجرها؟ فقال: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»<sup>(١)</sup>.

نطبق القاعدة؛

الحديث ثابت، فقد أخرجه الشيخان.

والحديث محكم غير منسوخ، لأنه خبر، ولا نسخ في الأخبار.

ومعنى الحديث نفي اعتقاد أن المرض ينتقل بالعدوى.

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧١٧)، ومسلم تحت رقم (٢٢٢٠).

يعارضه حديث أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدَوَى وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا هَامَةٌ وَلَا صَفَرٌ، وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»<sup>(١)</sup>.

ووجه المعارضة: قوله: «وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ» فيه إثبات العدوى؟

أقول: في الحديث الأول: «لَا عَدَوَى» ينفي رسول الله ﷺ العدوى، وفي حديث: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فَرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»، يثبت رسول الله ﷺ العدوى، ولذلك أمرك بالفرار، وهذا تعارض ظاهر؛

فأقول: هذا تعارض ظاهر، نوفق ونجمع بين الحديثين، فنقول قوله ﷺ: «لَا عَدَوَى» ينفي ﷺ فيه اعتقاد الجاهلية أن الأمراض تعدي بذاتها، بدون أن تكون سبباً من الله عز وجل وبدون إرادة الله عز وجل، فيجعلون المرض يعدي حتماً ولازماً، وأنه لا يأتي إلا بطريق العدوى، فقال الرسول ﷺ مبطلاً لهذا الاعتقاد الجاهلي: «لَا عَدَوَى». وأثبت ﷺ في الحديث الآخر حصول العدوى من المرض على أنه سبب من الأسباب، وإلا الأمر بيد الله وبمشيئة الله، إن شاء أعدى، وإن شاء ما أعدى، فمعلوم أن التوكل هو الاعتماد على الله مع أخذ الأسباب، فمن توكلك ألا تصاحب مريضاً مرضاً معدياً، وتفر منه حتى لا ينتقل إليك مرضه من باب أنه سبب قدره الله وأراد الله، قد يحصل أثره أو قد لا يحصل أثره بأمر الله، ولكن أنت ابتعد.

ولذلك الرسول ﷺ يقول في الحديث الآخر تحصيلاً لهذا المعنى: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، فَمَنْ كَانَ فِيهَا فَلَا يَخْرُجْ مِنْهَا»<sup>(٢)</sup>، وقال: «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِيحٍ»<sup>(٣)</sup> إنسان مريض، ومرضه وقد يعدي فلا يورد على مصح، ما تسمع بينهم حتى لا ينتقل المرض، فأثبت رسول الله ﷺ العدوى على أنها سبب وإرادة الله فيها من قبل ومن بعد،

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧٠٧).

(٢) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧٢٨)، ومسلم تحت رقم (٢٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري تحت رقم (٥٧٧١).

ونفى رسول الله ﷺ العدو على أنها أمر حتمي لازم أن يحصل بها المرض، ولا طريق للمرض إلا بالعدوى، ولذلك في الحديث الآخر يقول: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» يعني يقول هذه إبل تجرب، ثم يعدي بعضها بعضاً بمرض الجرب، يقول: إن اعتقدت أن لا سبيل للمرض إلا بالجرب، «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» من الذي أتى بالمرض الأول؟ هو الله، إذا اعتقد أن العدو ليست أمر حتمي في حصول المرض، وإلا كيف جاء المرض من الأول!

لكن ليس معنى هذا أن تنفي أنها سبب إرادة الله فيه من قبل ومن من بعد، وهذا ما أثبتته حديث: «فِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»، هذه الطريقة مرتبطة بقضية تطبيق قاعدة مختلف الحديث، والذي صنعناه هنا الأمر الأول الجمع والتوفيق بين النصوص.

وهناك كتب كثيرة مصنفة لأهل العلم في هذا الباب، مثل كتاب «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة، ومثل كتاب «اختلاف الحديث» للإمام الشافعي، ومثل كتاب «مشكل الآثار» للطحاوي، ونحوها.

**السؤال الرابع عشر:** هل من التعارض ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ»، وفي لفظ مسلم: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ؛ يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا»<sup>(١)</sup>. مع حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ»<sup>(٢)</sup>؟

(١) أخرجه البخاري تحت رقم (٦١٨١)، ومسلم تحت رقم (٢٢٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي تحت رقم (٢٣٢٢)، وابن ماجه تحت رقم (٤١١٢). قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» اهـ، وحسنه الألباني، والأرنؤوط.



**الشيخ:** هنا انفصل المحل، فالرسول -عليه الصلاة والسلام- إنما لعن الدنيا، لما فيها من الأمور والمشاكل والفتن التي تصرف المسلم عن شرع الله، وفي الحديث الثاني نهى عن سب الدهر، فهذا شيء، وهذا شيء آخر، فانفصل المحل، وبالتالي لا تعارض، لأن من شروط التعارض تحقق اتحاد المحل، أما إذا اختلف المحل فلا تعارض، يصير هناك معنى غير المعنى، فالمراد بالدنيا ما في الدنيا من أمور تصرف المسلم عن طاعة ربه سبحانه، وذلك غير الزمان غير الدهر.

**السائل:** الدهر؟

**الشيخ:** لا خلاص أنت الآن بالحديث الآخر يصير الدهر غير الدنيا، الدهر هو الليل والنهار، والدنيا مشاغلها وما فيها من الأمور والأحداث التي يعيش فيها الإنسان، فاللعن للدنيا لما فيها من فتن تصرف المسلم عن طاعة الله -تبارك وتعالى-، والدهر الليل والنهار، ليسا محل اللعن. اهـ.

اعْتَنَاءُ

**أَبِي قُصَيِّ الْمَدَنِيِّ**

-عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ وَمَشَائِخِهِ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ-

فِي الْخَامِسِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ عَامَ خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ مِنَ الْهِجْرَةِ

## من إصداراتنا

سلسلة: إتحاف الحاضر والباقي بتفريغ أشرطة العلامة الشيخ محمد بن هادي (٦١)

### لقاء مع طلبة العلم في الدمام

فقيلة الشيخة  
محمد بن هادي المدني

سلسلة: إتحاف الحاضر والباقي بتفريغ أشرطة العلامة الشيخ محمد بن هادي (٦٢)

كلمة حول الزلازل والأعاصير، ومواساة لإخواننا في  
المملكة المغربية وليبيا، والواجب على المسلم عند الابتلاء

فقيلة الشيخة  
محمد بن هادي المدني

المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقاً  
بعد عشاء الأحد ٢-٣-١٤٤٥هـ

أعيتاء  
أبي قصي المدني  
- عفا الله عنه وعن والديه ومشايقه والمسلمين أجمعين -

سلسلة: إتحاف الحاضر والباقي بتفريغ أشرطة العلامة الشيخ محمد بن هادي (٦٠)

### لقاء مع طلبة العلم في الرياض

«الخلط في فهم أصول من أصول أهل السنة والجماعة»

فقيلة الشيخة  
محمد بن هادي المدني

المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقاً  
يوم السبت ١٩-١١-١٤٤٣هـ

### أعيتاء

أبي قصي المدني

- عفا الله عنه وعن والديه ومشايقه والمسلمين -

أبو قصي المدني

الإخوة الكرام:

حياكم الله في قنواتي عبر وسائل التواصل (أبو قصي المدني)،

قنواتي تعني بنشر علم شيخنا الوالد الشيخ د. محمد بن هادي المدخلي حفظه الله، وتقريبه،

وسهولة الوصول إليه، وكذا نشر تلاواته الطيبة المباركة، ونشر المقاطع النادرة والدعوية والفوائد المهمة.

فيشرفنا اشتراككم في قنواتي حتى يصلكم كل جديد، وبجودة جيدة إن شاء الله تعالى.

ويسعدني أي اقتراح، وأي نصيحة، وجزاكم الله خيراً

أبو قصي المدني